



Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

# آدَابُ

بِوْحَرَقْلِيَّةِ الْجَمِيعَةِ

جمع وإعداد

أبو حذيفة

أَبْنَاءِ الْمُهَاجِرِينَ

دَارُ الصَّاحِبَةِ الْمُتَرَاثِ بِاطْنَاطِنَا

٢٢١٥٨٧ ت. س. ب. ٤٧٧

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قد تفرد الإسلام دون غيره « بإحاطته وعمقه واستيعابه  
وশموله » وما اهتم الإسلام بشيء قدر اهتمامه ببناء النفس وتربية  
الحس ولرهاف الوجدان وتنمية الشعور ؛ والإسلام كدين فطري  
حيوي وخالد يأكّل دائمًا البيوت من أبوابها ويعالج المشاكل من  
زواياها الطبيعية التي لا يكون العلاج إلا منها حتى إذا ما بني  
أو رتب كان البناء والترتيب على دعائم قوية بعيدة عن التغيرات  
والهزات وما ذلك إلا للوصول إلى أعلى الكمال الذي يطلبه  
وارتقاء الوجدان الذي يروم وبناء المجتمع الذي يعيشه بعيدًا عن  
المفاسد والمحقرات وذلك سموًا بالمجتمع المسلم ، من أجل ذلك  
جعل لكل جانب من جوانب الحياة آداباً .

ولقد تفرد يوم الجمعة دون غيره من الأيام بما خصه الله  
تعالى ، لهذا رأيت أن أفرد هذه بالكتابة .

## فضل يوم الجمعة

لقد فضل الله بعض الأماكن على بعض وأيضاً بعض الأزمنة على بعض ، ومن الأيام التي فضلها الله سبحانه وتعالى على سائر الأيام يوم الجمعة ، فهو من أعظم الأيام ، وفيه من الفضائل ما ليس في غيره من سائر الأيام ، وقد امتن الله سبحانه على هذه الأمة بأن خصّها بذلك اليوم العظيم وما فيه من فضائل دون بقية الأمم ، فقد :

[١] روى الإمام البخاري عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع رسول الله ﷺ يقول « تَعْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَبْدِأُ أَهْلَمُ أُوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَيْلَنَا ثُمَّ هَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِي فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَالْخَلْفُوا فِيهِ فَهَذَا اللَّهُ قَاتَلَنَا فَإِنَّهُ يَقْبَعُ الْيَهُودُ غَدَاءَ وَالنُّصَارَى بَعْدَ غَدَاءِ ». .

[٢] وروى مسلم بن حمود عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « تَعْنُ الْآخِرُونَ وَتَعْنُ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَبْدِأُ كُلُّ أُمَّةٍ أُوْتِتَ الْكِتَابَ مِنْ قَيْلَنَا وَأُوْتِنَا مِنْ بَعْدِهِمْ ثُمَّ هَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْنَا هَذَا اللَّهُ لَهُ فَالنَّاسُ ». .

لَنَا فِيهِ تَبَعُّ اليهُودْ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدًا» .

وقال في فضله أيضاً عليه السلام :

[٣] «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَقَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فِيهِ خُلُقٌ  
آدُمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَفِيهِ أُذْخَلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخْرَجَ مِنْهَا ، وَلَا  
تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ»<sup>(١)</sup> .

ولو لم يكن في هذا اليوم إلا ساعة الاستجابة لكان أخرى  
بالتفضيل .

[٤] فقد قال عليه السلام : «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ وَأَعْظَمُهَا  
عِنْدَ اللَّهِ ، وَهُوَ أَعْظَمُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ يَوْمِ الْأَضْحَى وَيَوْمِ الْفِطْرِ  
فِيهِ خَمْسٌ خَلَالٌ : خَلَقَ اللَّهُ فِيهِ آدُمَ ، وَاهْبَطَ اللَّهُ فِيهِ آدُمَ إِلَى  
الْأَرْضِ ، وَفِيهِ تَوْفِيقُ اللَّهِ آدُمَ ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهُ فِيهَا  
الْعَبْدُ شَيْئاً إِلَّا أُعْطَاهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ حَرَاماً ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ :  
مَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضَ ، وَلَا رِياحَ وَلَا جَبَلَ ،  
وَلَا بَغْرٍ إِلَّا وَهُنَّ يُشَفِّقُونَ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ»<sup>(٢)</sup> .

---

(١) رواه مسلم وأبو داود والنسائي والإمام أحمد ومالك في الموطأ .

(٢) رواه ابن ماجة وأحمد وقال الحافظ العراقي . إسناده حسن واللفظ لابن ماجة برقم . (١٠٨٤)

## الجمعة إلى الجمعة

والقيام بحق ذلك اليوم ، ثوابه عظيم يُكفر الله به الذنوب من الجمعة إلى الجمعة ما لم يعش الكبائر . فيبني أن يعظم بتعظيم الله له ، فيكثر فيه من عمل الصالحات والقربات إلى الله ويبتعد فيه عما يغضبه الله .

[٥] قال عليه السلام : « الجمعة إلى الجمعة كفارة ما بينهما ما لم يعش الكبائر » <sup>(٣)</sup> .

[٦] وعن سلمان الفارسي رضي الله عنه قال : قال رسول الله عليه السلام : « لا يغسل رجل يوم الجمعة ، ويظهر ما استطاع من طهر ، ويذهب من ذهنه أو يمس من طيب بيته ، ثم يخرج ولا يفرق بين اثنين ، ثم يصلّى ما كتب له ، ثم يتصلّى إذا وكلم الإمام إلا غير له ما بيته وبين الجمعة الأخرى » <sup>(٤)</sup> .

---

(٣) رواه ابن ماجة (١٠٨٦) .

(٤) رواه البخاري في صحيحه .

## يوم عيد

[٧] قال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : في جمعة من الجمع « معاشر المسلمين إن هذا يوم جعله الله لكم عيده فاغتسلوا وعليكم بالسؤال »<sup>(٥)</sup>.

[٨] وعن ابن عباس رضي الله عنهم قال : قال رسول الله ﷺ : « إن هذا يوم عيد جعله الله للمسلمين فمن جاء إلى الجمعة فليغسل وإن كان طيب فليس منه وعليكم بالسؤال »<sup>(٦)</sup>.

## ما يقرأ في يوم الجمعة

[٩] عن ابن عباس رضي الله عنهم أن النبي ﷺ كان يقرأ في الفجر يوم الجمعة « الم تزيل » السجدة و « هل أتى على الإنسان حين من الدهر » ، وأن النبي ﷺ كان يقرأ في صلاة

---

(٥) الطبراني في الأوسط والكبير . بسد رحالة ثقات

(٦) رواه ابن ماجة .

الجمعة سورة الجمعة ، والمنافقين<sup>(7)</sup> وأيضاً بسورى ﴿ سبّح  
اسم ربك الأعلى ﴾ «والغاشية » .

قال ابن قيم الجوزية : سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يقول :  
إنما كان النبي ﷺ يقرأ هاتين السورتين في فجر الجمعة ، لأنهما  
تضمنتا ما كان ويكون في يومهما : فإنهما اشتملتا على خلق  
آدم - وعلى ذكر المعاد ، وحضر العباد ، وذلك يكون يوم  
الجمعة ، وكان في قرائتهما في هذا اليوم تذكرة للأمة بما كان  
فيه وما يكون - والسجدة جاءت تبعاً لىست مقصودة حتى  
يقصد المصلى قراءتها . حيث اتفقت وهذه خاصة من خواص  
يوم الجمعة .

---

(7) أخرجه مسلم والترمذى وأبو داود والناساف وأبيه فى مسنده .

## آداب ما قبل الذهاب إلى المسجد

[١] الاغتسال :

فيستحب غسل يوم الجمعة لحديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « غُسْلُ الْجُمُعَةِ واجبٌ عَلَى كُلِّ مُخْتَلِفٍ »<sup>(٨)</sup>.

وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ « مَنْ جَاءَ مِنْكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ »<sup>(٩)</sup>.

وعن أبي أمامة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيَسْتَأْنِي بِالْخَطَايَا مِنْ أَصْوَلِ الشَّفَرِ إِسْتِلَالًا »<sup>(١٠)</sup>.

### صفة الغسل

أن يقول : بسم الله ، ناويا رفع الحدث الأكبر باغتساله ، والية

(٨) رواه البخاري ومسلم .

(٩) رواه البخاري ومسلم .

(١٠) قال السيوطي في « خصائص يوم الجمعة » ص ٨ آخر حمه الطيراني سند رجال ثقات .

محلها القلب لا يتلفظ بها ، ثم غسل اليدين خارج الإناء ، ثم يستنجي فيغسل ما بفرجيه وما حولهما من أذى ، ثم يتوضأ وضوءه للصلوة ، إلا رجليه فله أن يؤخرهما إلى الفراغ من غسله ، ثم يغمس كفيه في الماء فيخلل بهما أصول شعر رأسه ، ثم يغسل رأسه مع أذنيه ثلاث مرات بثلاث غرفات ، ثم يفيض الماء على شقه الأيمن يغسله بذلك من أعلىه إلى أسفله ، ثم الشق الأيسر كذلك متبعاً أثناء الغسل الأماكن الخفية كالسرة وتحت الإبطين ونحوهما .

[٢] ليس نظيف الثياب ، ومس الطيب :  
لقوله عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « على كُلِّ مسْلِمِ الْعَسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَيَلْبِسُ مِنْ صَالِحٍ ثِيَابَهُ ، وَإِنْ كَانَ لَهُ طِيبٌ مَسْ مِنْهُ » <sup>(١)</sup> .

وعن ابن سلام رضي الله عنه أنه سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول على المنبر يوم الجمعة : « ما على أحدكم لو اشتري ثوبين ليوم الجمعة سوى ثوبٍ مهمته » <sup>(٢)</sup> .

(١) أحرجه الخاري ومسلم .

(٢) رواه أبو داود وابن ماجة - وروى البيهقي عن حابر أنه كان للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ برد يلبسه في العيدين والجمعة . وفي الحديث استصحاب تخصيص يوم الجمعة على بوس غير ملبوس سائر الأيام « الشيخ سيد سابق » فقه السنة (١ / ٢٥٢)

ويستحب لبس الثوب الأبيض لقوله عليه ﷺ :  
 « الْبَسُوا مِنْ ثِيابِكُمُ الْبَيْاضَ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ وَكَفَّنَا فِيهَا  
 مَوْتَكُمْ »<sup>(١٣)</sup> .

### [٣] خصال الفطرة :

أن يلتزم المسلم بالأداب الآتية في خصال الفطرة لقوله عليه ﷺ :  
 « خمس من الفطرة : الاستحداد ، والختان ، وقص الشارب ، وتنف الإبط ، وتقليم الأظافر »<sup>(١٤)</sup> .  
 وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله عليه ﷺ « كان يُقْلِم أظافره ويقص شاربه يوم الجمعة قبل أن يخرج إلى الصلاة »<sup>(١٥)</sup> .

(١٣) رواه الساند والحاكم وصححه .

(١٤) الاستحداد : إزالة شعر العانة .

الختان : قطع الخلة التي تغطي رأس الذكر وقطع الطر للحجارة « الطهارة » .

قص الشارب : يجر المسلم شاربه الذي يتبدل على شعبيه .

تنف الإبط : فإن لم يستطع تنف الإبط حلقاتها

تقليم الأظافر : يقلم المسلم أظافره ويستحب له أن يبدأ باليدي اليمنى ثم اليدي اليسرى ثم الرحل اليمنى ثم اليسرى .

(١٥) قال الحافظ السيوطي « خصائص يوم الجمعة » أخرجه الزمار والطبراني في الأوسط والبيهقي في الشعب .

وأخرج ابن منصور في سنته عن راشد بن سعد قال كان أصحاب رسول الله ﷺ يقولون «مَنْ اغتسل يوْمَ الْجُمُعَةِ واسْتَاكَ وَقَلَمَ أظافره فقد أُوْجَبَ»<sup>(١٦)</sup>.

#### [٤] الدعاء يومها :

الإكثار من الدعاء يومها لأن بها ساعة استجابة ، من صادفها استجابة الله له وأعطاه ما سأله لقوله ﷺ «إِنَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ لَسَاعَةً لَا يُوافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فِيهَا خَيْرًا إِلَّا أُغْطَأَهُ إِيَّاهُ»<sup>(١٧)</sup>.

والحكمة من إخفاء هذه الساعة هو حث العباد على الاجتهاد في الطلب واستيعاب الوقت بالعبادة «الدعاء»<sup>(١٨)</sup>

(١٦) الحافظ السيوطي في كتابه «حصائر يوم الجمعة» ص ٩.

(١٧) رواه البخاري ومسلم .

(١٨) ومن آداب الدعاء بعد ترصد الأرقان الشرفية والأحوال الطيبة :

- ١ - استقبال القبلة .
- ٢ - حفظ الصوت .
- ٣ - عدم تكليف السبح في الدعاء .
- ٤ - الدعاء بالأدعية المأثورة عنه ﷺ .
- ٥ - التضرع والخشوع والرغبة والرهبة .
- ٦ - أن يجزم الدعاء ويوقن بالإجابة .
- ٧ - افتتاح الدعاء بذكر الله ثم الصلاة على رسول الله ﷺ وبختيم بها أيضاً .
- ٨ - الإلتحاق في الدعاء ثلاثاً .
- ٩ - أن لا يستبطئ الإجابة .
- ١١ - عدم الدعوة بأثم أو قطيعة ورحم .
- ١٠ - التربية ورد المظالم .

## [٥] قراءة سورة الكهف :

فيستحب قراءة سورة الكهف في ليلتها أو يومها لقوله ﷺ : « مَنْ قَرَا سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَصْنَاءٌ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجَمْعَيْنِ » (١٩) .

وقال ﷺ : « مَنْ قَرَا سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ سَطَعَ لَهُ نُورٌ مِنْ نَحْتِ قَدْمَيْهِ إِلَى عَنَانِ السَّمَاءِ ، يُضْئِلُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَغُفرَ لَهُ مَا بَيْنَ الْجَمْعَيْنِ » (٢٠) .

## كراهة رفع الصوت بها في المسجد :

أصدر الشيخ محمد عبده فتوى جاء فيها : وقراءة سورة الكهف يوم الجمعة جاء في عبارة الأشباء عند تعدد المكروهات ما نصه : « ويكره إفراده بالصوم – يعني يوم الجمعة – وإفراد ليلته بالقيام ، وقراءة سورة الكهف فيه خصوصاً وهي لا تقرأ إلا بالتلحين ، وأهل المساجد يلغون ويتحذلون ولا ينصتون ، ثم إن القارئ كثيراً ما يشوش على المصلين فقراءتها على هذا الوجه محظورة (٢١) .

---

(١٩) رواه النسائي والبيهقي والحاكم وصححه وقال الألباني ( صحيح ) إرواء الغليل .

(٢٠) رواه ابن مردويه سند لا يأس به .

(٢١) فقه السنة للشيخ سيد سانت ( ٢٥١ / ١ ) وانظر رسالتنا ( آداب تلاوة القرآن الكريم ) .

## [٦] الصلاة على النبي ﷺ :

الإكثار من الصلاة والسلام على رسول الله ﷺ لقوله عليه السلام : «أَكْثِرُوا مِن الصلاة عَلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلِيَلَةِ الْجُمُعَةِ، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ كَتُنْتَ لَه شَهِيدًا، وَشَفِيعًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ»<sup>(٢٢)</sup>.

ولقوله تعالى في الحث على الصلاة على النبي ﷺ :

«إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يَصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا سَلِيمًا»<sup>(٢٣)</sup>.

وقال ﷺ : «مَنْ صَلَّى عَلَى صَلَاتِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ بِهَا عَشْرًا»<sup>(٢٤)</sup>.

وقال أيضاً ﷺ : «مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خَلَقَ آدَمَ، وَفِيهِ قِبْضَ، وَفِيهِ التَّفْخِّةَ، وَفِيهِ الصُّنْقَةَ فَأَكْثِرُوا عَلَى مِن الصلاة فيه ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَغْرُوضَةٌ عَلَى» قالوا يا رسول الله وكيف تعرض عليك صلاتنا وقد أرمت «أى بليت»؟ فقال : «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَ حَرَمٌ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ

(٢٢) رواه البهقى بإسناد حسن . (٢٣) سورة الأحزاب الآية : ٥٦ .

(٢٤) رواه أصحاب السنن وقال الترمذى . « حديث حسن صحيح » .

الأَنْيَاءِ » (٢٥) .

قال إِلَامَ ابْنِ قَيْمِ الْجُوزِيَّةِ رَحْمَهُ اللَّهُ :

يُسْتَحْبِبُ كثرة الصلاة على النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ فِي يَوْمِ الْجَمْعَةِ وَلِيَلَتِهِ لِقَوْلِهِ : « أَكْثَرُوا مِن الصَّلَاةِ عَلَى يَوْمِ الْجَمْعَةِ وَلَيْلَةِ الْجَمْعَةِ ». وَرَسُولُ اللَّهِ سَيِّدُ الْأَنْوَامِ وَيَوْمِ الْجَمْعَةِ سَيِّدُ الْأَيَّامِ فَلِلصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ مَزِيَّةٌ لِيَسْتَ لِغَيْرِهِ ، مَعَ حِكْمَةٍ أُخْرَى وَهِيَ أَنَّ كُلَّ خَيْرٍ نَالَهُ أَمْتَهُ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ فَإِنَّهَا نَالَهُ عَلَيْ يَدِهِ فَجَمِيعُ اللَّهِ لَأَمْتَهِ بَيْنَ خَيْرِ الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ فَأَعْظَمُ كَرَامَةً تَحْصُلُ لَهُمْ فَإِنَّهَا تَحْصُلُ يَوْمَ الْجَمْعَةِ . فَإِنْ فِيهِ بَعْثَتْهُمْ إِلَى مَنَازِلِهِمْ وَقَصْرُورِهِمْ فِي الْجَنَّةِ ، وَهُوَ يَوْمُ الْمُزِيدِ لَهُمْ إِذَا دَخَلُوا الْجَنَّةَ . وَهُوَ عِيدُ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا ، وَيَوْمُ بَعْطِيَّتِهِمُ اللَّهُ بِطَلَابِهِمْ وَحَوَائِجِهِمْ وَلَا يَرِدُ سَائِلُهُمْ ، وَهَذَا كَلِهِ إِنَّمَا عُرِفَ فِيهِ وَحَصَلَ لَهُمْ بِسَبِيلِهِ وَعَلَى يَدِهِ ، فَمَنْ شَكَرَهُ وَحَمَدَهُ ، وَأَدَاءَ الْقَلِيلَ مِنْ حَقِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ أَنْ يَكْثُرُوا مِن الصَّلَاةِ عَلَيْهِ فِي هَذَا الْيَوْمِ وَلِيَلَتِهِ . اَنْتَهى » (٢٦) .

الْتَّكْبِيرُ إِلَيْهَا :

أَيُّ الذَّهَابِ إِلَيْهَا قَبْلَ دُخُولِ وَقْتِهَا بِزَمْنِ لِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ :

(٢٥) رواه الحمسة إلا الترمذى .

(٢٦) « زاد المعاد في هدى حير العاد » لابن قيم الجوزية بتحقيق « الأرناؤوط » (١/٣٧٦) وانظر رسالتنا « كيفية الصلاة على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ » فضليها - أحكامها - وقتها .

« من اغسل يوم الجمعة غسل الجمعة ، ثم راح في الساعية الأولى ، فكأنما قرب بذلة ، ومن راح في الساعية الثانية فكأنما قرب بيضة ، ومن راح في الساعية الثالثة فكأنما قرب كبشًا أقرن ، ومن راح في الساعية الرابعة فكأنما قرب دجاجة ، ومن راح في الساعية الخامسة فكأنما قرب بيضة ، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذكر »<sup>(٢٧)</sup>.

أى تقف الملائكة على أبواب المسجد يسجلون من دخل الأول فال الأول ويسجلون له كأنه تصدق بيضة أو كبش وهكذا حتى يصعد الإمام المنبر فتفعل الملائكة الصحف وينجلسون للاستماع إلى الخطبة .

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتتبون الأول فالأخير فإذا جلس الإمام طروا الصحف وجالوا

. (٢٧) بدلة : ناقة .

- كبشًا أقرن : أى له قرون .

- فإذا خرج الإمام : أى صعد المنبر .

- يستمعون الذكر : أى الخطبة .

- والحديث رواه الحمامة إلا ابن ماجة .

يَسْمَعُونَ الذِّكْرَ<sup>(٢٨)</sup>.

وعن أنس رضي الله عنه قال : كنا نبكر بال الجمعة ونقيل بعد الجمعة<sup>(٢٩)</sup>.

وعن أوس بن أوس الثقفي قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ ثُمَّ بَكَرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ وَذَلِكَ مِنَ الْإِيمَانِ وَاسْتَمَعَ وَلَمْ يَلْغُ كَانَ لَهُ يَكُلُّ خُطْرَةً عَمِلَ سَنَةً أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِ لَيْلَهَا »<sup>(٣٠)</sup>.

---

(٢٨) أخرجه الإمام البخاري.

(٢٩) أخرجه الإمام البخاري.

(٣٠) قال السيوطي في حصائر يوم الجمعة ، ص ١٢ أخرجه أبو الحسن وأبي الأربعة والحاكم .

## الآداب في الطريق إلى المسجد

[١] يسن لمن خرج من بيته إلى المسجد أن يقدم رجله اليمنى :  
ويقول :

«بِسْمِ اللَّهِ تُوْكِلُتُ عَلَى اللَّهِ وَلَا حُزْنَ وَلَا فُؤْدَةَ إِلَّا بِاللَّهِ، اللَّهُمَّ  
إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أُضِلَّ، أَوْ أَرِذَّلُ أَوْ أُرِذَّلُ، أَوْ أَظْلَمَ  
أَوْ أُظْلَمَ، أَوْ أَجْهَلَ أَوْ يُجْهَلُ عَلَيَّ»<sup>(٣١)</sup>.

[٢] وفي الطريق إلى المسجد يقول :  
«اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَفِي لِسَانِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي  
سَمْعِي نُورًا ، وَفِي بَصَرِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ خَلْقِي نُورًا وَمِنْ  
أَقْمَاعِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا وَمِنْ تَعْنِي نُورًا ، اللَّهُمَّ  
أَغْطِنِي نُورًا»<sup>(٣٢)</sup>.

[٣] استحباب السعى إلى المسجد بسكينة ووقار ، ويكره  
الإسراع والسعى لأن الإنسان في حكم المصلى من حين خروجه  
إلى الصلاة ، فعن أبي قتادة أن أباه أخبره قال : بينما محن نصلى

---

(٣١) رواه أصحاب السنن وصححه الترمذى (٣٢) متقد عليه واللفظ مسلم .

مع النبي ﷺ إذ سمع جلبة رجال ، فلما صلوا قال : « ما شأْنُكُم ؟ » قالوا : استعجلنا إلى الصلاة قال : « فَلَا تَفْعِلُوا ، إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ ، فَمَا أَذْرَكُمْ فَصَلُوا وَمَا سَبَقُكُمْ فَأَتَمُوا » <sup>(٣٣)</sup> .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إِذَا سَمِعْتُمُ الْإِقَامَةَ فَامْشُوا إِلَى الصَّلَاةِ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ وَالوَقَارُ ، وَلَا تُسْرِعُوا ، فَمَا أَذْرَكُمْ فَصَلُوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَمُوا » <sup>(٣٤)</sup> .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِذَا أَقِيمَتِ الصَّلَاةُ قَلَا ثَانُوهَا تَسْعُونَ وَأُثُورُهَا تَمْشُونَ وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ فَمَا أَذْرَكُمْ فَصَلُوا وَمَا فَاتَكُمْ فَأَتَمُوا » <sup>(٣٥)</sup> .

(٣٣) متفق عليه والرواية مسلم .

(٣٤) رواه الجماعة إلا الترمذى .

(٣٥) رواه مسلم .

## استحباب الصلاة في المسجد الأبعد والكثير الجمع

يستحب الصلاة في المسجد الأبعد مكاناً الذي يجتمع فيه العدد الكبير ، لما رواه الإمام مسلم : عن أبي موسى رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ « إِنَّ أَعْظَمَ النَّاسِ فِي الصَّلَاةِ أَبْجَرُهُمْ إِلَيْهَا مَمْشِيٌّ » .

ولما رواه جابر قال : خلت البقاع حول المسجد فأراد بنو سلمة أن يتقلوا إلى قرب المسجد فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال : « إِنَّ اللَّهَ بِلَفْنِي أَكُمْ ثَرِيدُونَ أَنْ تَتَقْلِلُوا قَرْبَ الْمَسْجِدِ؟ » قالوا : نعم يا رسول الله أردنا ذلك فقال : « يَا أَبَيِّنِي سَلَمَةَ دِيَارَكُمْ ثَكْتُبْ آثَارَكُمْ دِيَارَكُمْ ثَكْتُبْ آثَارَكُمْ » <sup>(٣٦)</sup> .  
وتقصد المساجد التي تقام فيها السنة دون غيرها .

---

(٣٦) رواه مسلم .

## آداب الدخول إلى المسجد

[١] فإذا وصل إلى المسجد قدم رجله اليمنى وقال : « يَسْمِنَ اللَّهُ ، أَعُوذُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِرَجْهِ الْكَرِيمِ وَسُلْطَانِهِ الْقَدِيرِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ، اللَّهُمَّ صَلُّ عَلَى تَبِيَّنِ مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَسَلَّمٍ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ذُنُوبِي ، وَاقْتُنْخْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ »<sup>(٣٧)</sup> .

[٢] أن يجلس في أقرب مكان ولا يتخطى رقاب الجالسين ولا يفرق بينهم لقوله ﷺ للذى يتخطى رقاب الناس « اجلسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآتَيْتَ »<sup>(٣٨)</sup> . أى أبطأْتَ وتأخرتْ وآذيتْ ، ولقوله ﷺ : « وَلَا يُفَرِّقْ بَيْنَ اثْتَيْنِ »<sup>(٣٩)</sup> .

[٣] يجب اتخاذ ستة أمامه لحديث عبد الله بن الحارث بن الصمة الأنصارى قال : قال رسول الله ﷺ : « لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصْلِي مَاذَا عَلَيْهِ » يعني من الإثم « لَكَانَ أَنْ يَقْفَ أَرْبَعِينَ ، خَيْرًا لَهُ ، مِنْ أَنْ يَمْرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ » .

---

(٣٧) رواه أحمد وابن ماجة .

(٣٨) رواه أبو داود وأحمد وصححه ابن خزيمة .

قال أبو النضر : لا أدرى قال : أربعين يوماً ، أو شهراً ، أو  
سنة<sup>(٤٠)</sup> .

[٤] استخدام السواك قبل الصلاة لما رواه أبو هريرة رضي  
الله عنه عن رسول الله ﷺ قال : « لَوْلَا أَنْ أَشْقَى عَلَى أُمَّتِي  
لَأَمْرَתُهُم بِالسُّوَّالِكَ مَعَ كُلِّ صَلَاةٍ »<sup>(٤١)</sup> .

[٥] ولا يجلس حتى يصلى تحية المسجد لقوله ﷺ :  
« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجَدَ فَلَا يَجْلِسْ حَتَّى يُصَلِّي  
رَكْعَتَيْنِ »<sup>(٤٢)</sup> .

وإذا دخل والإمام يخطب صلى ركتعين خفيفتين تحية المسجد  
لقوله ﷺ : « إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ  
فَلَا يَرْكِعُ رَكْعَتَيْنِ وَلَا يَتَجَوَّزُ فِيهِمَا »<sup>(٤٣)</sup> .

وفي رواية البخاري ومسلم « إذا جاء أحدكم يوم الجمعة وقد  
خرج الإمام فليصل ركتعين » .

[٦] قطع الصلة بالدنيا من ( بيع وشراء وغيره ) عند ساع

(٤٠) متفق عليه .

(٤١) أخرجه البخاري وانظر رسالتنا « السواك دراسة بين الدين والعلم الحديث » .

(٤٢) متفق عليه .

(٤٣) رواه أحمد ومسلم وأبو داود .

الأذان وتلبية النداء لقوله تعالى ﴿إِذَا نُودِي للصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ  
الْجُمُعَةِ فَاسْأَوْرُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وذَرُوْرًا أَتْبِعُ﴾<sup>(٤٤)</sup> فإذا قضيت  
الصلوة فليرجع كل إلى عمله و شأنه .

[٧] صلاة ما تيسر من النافلة تقرباً إلى الله بعد تبة المسجد  
لقوله عَزَّلَهُ : « لَا يَقْسِنَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ..... ثُمَّ يُصَلِّي مَا  
كُبِّهَ لَهُ ، ثُمَّ يَنْصِتُ ..... »<sup>(٤٥)</sup> .

[٨] الاشتغال بالصلوة والذكر بالتأثير من الدعاء والقراءة  
حتى يخرج الإمام .

---

(٤٤) سورة الجمعة الآية : ٩ .

(٤٥) تقدم في الخامس برقم (٤) .

## الآداب إذا جلس

[١] إلقاء السلام \*

[٢] صفة الجلسة

فهيءة الجلوس الثابتة عنه ﷺ هي الافتراض : فيسائر الجلسات وهي : أن يجلس على رجله اليسرى وينصب اليمنى . والتورك : فهي جلسته ﷺ في الركعة الأخيرة من الصلاة ، وهي أن يقدم رجله اليسرى وينصب الأخرى ويقعد على مقعده .

وقال الإمام السيوطي (٤٦) : روى أبو داود والترمذى وحسن الحاكم وصححه وابن ماجة عن معاذ بن أنس أن رسول الله ﷺ « نهى عن الحجوة يوم الجمعة والإمام يخطب ». وأخرجه من

---

\* انظر رسالتنا « آداب - السلام والمصافحة والمانقة والاستدان » .  
(٤٦) في كتاب « حصائر يوم الجمعة » ص ٨ والاحباء في الترب : هو أن يضم الإنسان رجليه إلى بطنه وأن يقعد على إبيه وينصب ساقيه ويلف عليه ثونا بجمعهما به مع طهره ، ويشده عليها ويقال لها الحجوة فربما تحرك أو رال قبدو عورته « النهاية بريادة » .

الحديث ابن عمر وقال أبو داود كان ابن عمر يختبى والإمام يخطب وكذلك النبي ﷺ وجل الصحابة والتابعين قالوا لا بأس بها ولم يبلغنى أن أحداً كرره إلا عبادة (وقال) الترمذى : كره قوم الحبوبة وقت الخطبة ورخص فيها آخرون (وقال) النووي في شرح المذهب : لا يكره عند الشافعى ومالك وأحمد والأوزاعى وأصحاب الرأى وغيرهم وكراحتها أهل الحديث للحديث المذكور . قال الخطابى : والمعنى فيه أنها تجلب النوم فيعرض طهارته للنقض وتمنع من استئناع الخطبة . انتهى .

وعن أبي سعيد الخدري قال نهى رسول الله ﷺ عن لبسين وبعيتين : ..... واللبسة الأخرى اختيارة يتغىبه وهو جالس ، ليس على فرجه منه شيء »<sup>(٤٧)</sup> .

[٣] حضور القلب وأن يفرغ القلب من غير ما هو ملابس له ومتكلم به وينظر إلى الإمام ويتذكر ويتدبر في الكلام .

[٤] قطع الكلام وعدم العبث بأى شيء يلهى ونحوه إذا خرج الإمام لقوله ﷺ : «إذا قلت لصاحبك الصيث يوم

(٤٧) رواه البخارى والنسائى .

الجمعة وألماض يخطب فقد لغوث «<sup>(٤٨)</sup>». وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « من تؤضاً فأشن الوضوء ثم أتى الجمعة فاستمع وأصبه غفر له ما بينه وبين الجمعة وزيادة ثلاثة أيام ومن مس الشخص فقد لغها » <sup>(٤٩)</sup>.

[٥] تحول من غلبه النعاس من مكانه ، لأن الحركة قد تذهب بالنعاس وتكون باعثاً على اليقظة ، فعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « إذا نعس أحدكم وهو في المسجد فليتحول من مجلسه ذلك إلى غيره » <sup>(٥٠)</sup>.

[٦] لا يقيمن أحداً من مجلسه . فقد أخرج مسلم من طريق أبا الزبير عن جابر مرفوعاً : « لا يقيمن أحدكم أخيه يوم الجمعة ثم يخالف إلى مقعده فيقعد فيه ولكن يقول : تفسحوا » <sup>(٥١)</sup>.

(٤٨) متفق عليه . أخرجه مسلم .

(٤٩) رواه أحمد وأبو داود والبيهقي وقال الترمذى حديث حسن صحيح .

(٥٠) أخرجه البخارى فى الاستدان ومسلم والدارمى .

## الحكمة من مشروعية صلاة الجمعة

فهو عيد في الأرض يجتمع فيه المسلمون جميعاً في توقيت واحد لاستئناف ما يخص دينهم ودنياهם . قال الشيخ أبو بكر جابر الجزائري<sup>(٥٢)</sup> : ومن الحكم التي شرعت لها صلاة الجمعة : جمع للمكلفين القادرين على تحمل المسؤوليات من أهل البلد أو القرية أول كل أسبوع في مكان واحد لتلقى كل جديد وما يحدث من قرارات وبيانات يصدرها إمام المسلمين وخليفتهم فيما يتعلق بصلاح دينهم ودنياهم . وليسوا من الترغيب والترهيب والوعد والوعيد ، ما يحملهم على النهوض بواجباتهم ، ويخفزهم على القيام بها في نشاط وحزم طول الأسبوع وتبدو هذه الحكمة التي طالما أغفلها الأئمة والمصلين معًا من خلال شروط الجمعة وخصائصها إذ من شروطها : القرية ، والجماعة ، والمسجد ، والخطبة ، وكونها من الخليفة أو الوالي ، ومن تحرير الكلام أثناءها ، وسقوطها عن العبد والمرأة والصبي والمريض ، لأن تكليف هؤلاء غير تمام وليسوا بقادرين على القيام بما قد يطالبون به على المنبر من مسؤوليات وتكاليف . انتهى

<sup>(٥٢)</sup> في كتابه الطيب المبارك « منهاج المسلم » ص ٢١٤ .

## صفة الخطبة - والصلوة

قال الشيخ أبو بكر جابر البزائري : (٥٣)

هـ أن يخرج الإمام بعد زوال الشمس فيرق المثير فيسلم على الناس حتى إذا جلس أذن المؤذن أذانه للظهر ، فإذا فرغ المؤذن قام الإمام في خطب الناس خطبة يفتتحها بحمد الله والثناء عليه ، والصلوة والسلام على محمد عبده ورسوله ﷺ ، ثم يعظ الناس ويذكرهم رافعا صوته ، فيأمر بأمر الله ورسوله وينهى بنهيـما ، ويرعب ويرهب ويدرك بالوعـد والـوعـيد ، ويجلس جلسة خفـيفـة ، ثم يقوم مستأنفا خطبته فيـحمد الله ويشـنى عليه ، ويواصل خطبته بنفس اللـهـجـةـ وذلك الصـوتـ هو أـشـبهـ بصـوتـ منـذرـ جـيشـ ، حتى إذا فـرـغـ فيـغـيرـ طـولـ ، نـزـلـ وأـقامـ المؤذـنـ للـصـلاـةـ ، فيـصـلـ بالـنـاسـ رـكـعـتـنـ يـجـهـرـ فـهـماـ بـالـقـرـاءـةـ ، وـيـحـسـنـ أنـ يـقـرـأـ فـيـ الـأـوـلـىـ بـعـدـ الـفـاتـحةـ بـسـوـرـةـ الـأـعـلـىـ ، وـفـيـ الـثـانـيـةـ

---

(٥٣) منهاج المسلم ص ٢١٨ .

بالغاشية<sup>(٤)</sup> ونحوها . انتهى .

قال عليه السلام : « إِنَّ طُولَ صَلَاةِ الرَّجُلِ وَقَصْرُ حُكْمِتِهِ مِنْ فِيهِ ، فَأَطْبِلُوا الصَّلَاةَ وَاقْصِرُوا الْخُطْبَةَ »<sup>(٥)</sup> .

---

(٤) ورد في صحيح مسلم ، استحساب القراءة بسورة الجمعة والماافقون .

(٥) رواه أحمد ومسلم .

## الأداب بعد صلاة الجمعة

[١] أن يخرج من المسجد مقدمًا القدم اليسرى وليقل :  
**«اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ» .**

[٢] صلاة ركعتين في المنزل بعد صلاة الجمعة لحديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : كان رسول الله ﷺ «يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ» <sup>(٥٦)</sup> . وقال أبو أيوب : إن ابن عمر رأى رجلاً يصل ركعتين يوم الجمعة في مقامه فدفعه وقال : أصلِي الجمعة أربعًا . وكان عبد الله يصل يوم الجمعة ركعتين في بيته ويقول : هكذا فعل رسول الله ﷺ <sup>(٥٧)</sup> . ولتعلم أخي المسلم أن لنوافل الصلاة فضلًا عظيمًا ، قال ﷺ : «مَا أَذْنَ اللَّهُ لِعَبْدٍ فِي شَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ يَصْنَعُهُمَا ، وَإِنَّ الْبَرَ لِيَدْرِ فَوْقَ رَأْسِ الْعَبْدِ مَا دَأَمَ فِي صَلَاتِهِ» <sup>(٥٨)</sup> .

---

(٥٦) أخرجه أبو داود والطحاوي وقال الألباني (إسناد صحيح) لروايه العليل .  
(٥٧) رواه الترمذى .  
(٥٨) متفق عليه .

وقال عليهما السلام للذى سأله مرافقته فى الجنة : « أَعْنِى عَلَى تفسيرك  
بِكثِيرِ السُّجُودِ »<sup>(٥٩)</sup>.

### وحكمة النفل :

أنها تغير الفريضة إن نقصت فقد قال عليهما السلام : « إِنَّ أَوَّلَ مَا  
يُحَاسِبُ النَّاسُ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَغْمَالِهِمُ الصَّلَاةُ ، يَقُولُ رَبُّنَا  
تَبَارَكَ وَتَعَالَى ، وَهُوَ أَعْلَمُ : الظَّرُورَا فِي صَلَاةِ عَبْدِي أَتَمْهَا أَمْ  
نَقَصَهَا ؟ فَإِنْ كَانَتْ تَامَةً كَتَبَتْ لَهُ تَامَةً ، وَإِنْ كَانَ انتَقَصَ مِنْهَا  
شَيْئاً قَالَ : أَنْظُرُوهُمْ هُلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطْوعٍ ؟ فَإِنْ كَانَ لَهُ تَطْوعٌ  
قَالَ : أَتَمُوا لِعَبْدِي فَرِيضَتَهُ مِنْ تَطْوعِهِ ، ثُمَّ تُؤْخَذُ الْأَغْمَالُ عَلَى  
ذَلِكَ »<sup>(٦٠)</sup>.

- [٣] أن ينقل الصورة « الخطبة ومضمونها » إلى أهل بيته من سقط عنهم حضور صلاة الجمعة.
- [٤] أن يستمر في الدعاء لعله يوفق في تصادفها ساعة الاستجابة.

- [٥] استمرار الصلاة والسلام على النبي عليهما السلام لكي تناول بها الشفاعة والدرجات.

. (٦٠) رواه أبو داود.

. (٥٩) رواه مسلم.

## الترهيب من ترك صلاة الجمعة

قال الإمام ابن قيم الجوزية رحمه الله :<sup>(٦١)</sup>  
صلاة الجمعة التي هي من أكد فروض الإسلام ومن أعظم جامع المسلمين ، وهي أعظم من كل جموع يجتمعون فيه وأقربه سوى جموع عرفة ، ومن تركها تهاونا بها ، طبع الله على قلبه . وقرب أهل الجنة يوم القيمة ، وسبقهم إلى الزيادة يوم المزيد بحسب قوله من الإمام يوم الجمعة وتبشيرهم .

عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : لقوم يختلفون عن الجمعة «لقد هممت أن أمر رجلاً يصلي بالناس ثم أحراق على رجالٍ يتخلّفون عن الجمعة بيوئهم»<sup>(٦٢)</sup> .

ومن أبي هريرة رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول على أعاد منبره : «لَيُتَهِّنَ أَقْوَامٌ عَنْ وَذِعِهِمُ الْجُمُعَاتِ»<sup>(٦٣)</sup> .

---

(٦١) زاد العاد بتحقيق الأرثوذك (٣٧٦/١).

(٦٢) رواه أحمد ومسلم .

تركتهم ، أَوْ لِيختَمِّنَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ثُمَّ لِيَكُوُنُ مِنَ  
الْغَافِلِينَ » <sup>(٦٣)</sup> .

وعن أبي الجعفر الضمرى وله صحبة ، أن رسول الله ﷺ قال :  
« مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعٍ تَهَاوَلَهُ طَبَعُ اللَّهِ عَلَى قَلْبِهِ » <sup>(٦٤)</sup> .

### الترهيب من ترك حضور الجماعة لغير عذر

قد ورد عن رسول الله ﷺ أحاديث كثيرة ترهيب من عدم حضور الجماعة فمنها ، عن ابن عباس رضى الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةً لَهُ إِلَّا مِنْ غُذْدَرٍ » <sup>(٦٥)</sup> .

(٦٣) رواه مسلم ورواه أحمد والسائلى من حديث ابن عمر وابن عباس .

(٦٤) رواه الحمسة ولأحمد وابن ماجة من حديث حابر نحوه ، وصححه ابن السكن .

(٦٥) رواه ابن ماجة وابن حماد في « صحيحه » والحاكم وقال : « صحيح على شرطهما »  
وقال الشیع الألبانی : « صحيح »

وعن أبي الدرداء رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « مَا مِنْ ثَلَاثَةٍ فِي قُرْيَةٍ وَلَا بَدْوِ ، لَا تَقْامُ فِيهِمُ الصَّلَاةُ ، إِلَّا قَدْ اسْتَخْرُوذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ ، فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذَّئْبُ مِنَ النَّعْمِ الْقَاصِيَةِ »<sup>(٦٦)</sup> .

وعن أسامة بن زيد رضى الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ : « لَيَتَهِيَنَ رِجَالٌ عَنْ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ ، أَوْ لَأَحْرَقُنَ يُؤْهِلُهُمْ »<sup>(٦٧)</sup> .

---

(٦٦) رواه أحمد وأبو داود والنسائي وأبي حمزة وأبي حسان في « صحيحهما » وقال

الشيخ الألباني « حديث حسن » .

(٦٧) قال الألباني « حديث صحيح » صحيح التربيع والترهيب .

## بعض أحكام يوم وليلة الجمعة

- \* - تجب صلاة الجمعة على كل مسلم مكلف .
- \* - أما المرأة والمسافر والمريض فلا جمعة عليهم .
- \* - وقت صلاة الجمعة هو وقت صلاة الظهر .
- \* - إذا تأخر المصلى وأدرك ركعة فقد أدرك الجمعة وإلا فلا .
- \* - إذا وافقت صلاة الجمعة يوم العيد فإن صلاة العيد تغنى عن صلاة الجمعة لفعله عَلَيْهِ سَلَامٌ « صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَحْصَنَ فِي الْجُمُعَةِ فَقَالَ : مَنْ شَاءَ أَنْ يُصَلِّي فَلْيُصَلِّي »<sup>(٦٨)</sup> .
- \* - سنة الجمعة بعدها - وهي ركعتان أو أربع ركعات « في المنزل » .
- \* - تصح صلاة الجمعة بما تصح به صلاة الجمعة .
- \* - إذا فاتت الجمعة لعذر فإنه وجبت على من فاتته أن يصلها

---

(٦٨) الحديث قد صححه ابن المديني وحسنه الترمذى وقال ابن الجوزى : هو أصح ما في الباب .

ظهراً لحديث ابن مسعود رضي الله عنه «مَنْ فَاتَهُ الرُّكْعَتَانِ  
فَلَيُصَلِّ أَزْبَعَا»<sup>(٦٩)</sup>.

---

(٦٩) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» والطبراني في «الكبير» واللفظ له وحسنه الميثمي  
في «مجموع الزوائد».

## شروط قبول الصلاة

- الإسلام - الخشوع - إخلاص النية فيها لله سبحانه وتعالى .
- أداؤها على الوجه الذي أدهاها عليه ﷺ - الوضوء وستر العورة - طهارة البدن والثوب ، والمكان - التوجّه إلى القبلة - دخول الوقت .

ولا ننسى فضيلة إتمام الأركان :

قال ﷺ « من صلى صلٰةً لِوقتها وأُسْتَغْفِرُهَا وَأَتَمَ رُكُوعَهَا وسجودها وخشوعها عَرَجَثْ وَهِيَ يَنْضَاءُ مُسْفِرَةً تَقُولُ حَفِظْكَ اللَّهُ كَمَا حَفِظْتَنِي ، وَمَنْ صَلَّى لِغَيْرِ وَقْتِهَا وَلَمْ يُسْتَغْفِرْ وَصُوَرَهَا وَلَمْ يُتَمَ رُكُوعَهَا وَلَا سُجُودَهَا وَلَا خَشُوعَهَا عَرَجَثْ وَهِيَ سَوَادَةُ مُظْلِمَةٍ تَقُولُ ضَيْعَكَ اللَّهُ كَمَا ضَيَّعْتَنِي حَتَّىٰ إِذَا كَانَتْ حَيْثُ شَاءَ اللَّهُ لَفَتْ كَمَا يَلْفُ التُّوبَ الْخَلْقَ فَيَضْرِبُ بِهَا وَجْهَهُ » (٧٠) .

---

(٧٠) أخرجه مسلم وأحمد بلطف آخر .

## احذر ؟

عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : قال ﷺ : « لَا تَخُصُّوا لِيَلَةَ الْجُمُعَةِ بِيَقِيمٍ مِّنْ يَيْنِ الْيَالِيِّ وَلَا تَخُصُّوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِيَقِيمٍ مِّنْ يَيْنِ الْأَيَامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي صَوْمٍ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ » <sup>(٧١)</sup>.

وعنه قال : « لَا يَصُومُنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا أَنْ يَصُومَ قَبْلَهُ أَوْ بَعْدَهُ » <sup>(٧٢)</sup>.

قال الإمام السيوطي <sup>(٧٣)</sup> :

واختلف في الحكمة التي كره صومه لأجلها فال الصحيح كما قال النووي أنه كره لأنه يوم شرع فيه عادات كثيرة من الذكر والدعاء والقرآن والصلوة على النبي ﷺ فاستحب فطراه ليكون أعون على أداء هذه الوظائف بنشاط من غير ملل ولا سامة ، .... (وقال آخرون) بل الحكمة خالفة اليهود فإنهم

---

(٧٢) متفق عليه .

(٧١) رواه مسلم .

(٧٣) « خصائص يوم الجمعة » ص ٤٦ .

يصومون يوم عيدهم أى يفردونه بالصوم فهى عن التشبيه بهم  
كما خولفوا يوم عاشوراء يوم قبله أو بعده وهذا القول هو اختبار  
عندى لأنه لا يتقضى بشيء . انتهى مختصرًا .

● - النهى عن أكل البصل أو الثوم أو ما له رائحة كريهة .

لما رواه جابر رضى الله عنه عن رسول الله ﷺ قال :  
« من أكل بصلًا أو ثومًا فليغسل لسانه ، أو فليغسل مساجدنا ولتفقد  
في بيته » <sup>(٧٤)</sup> . وفي رواية لمسلم « من أكل البصل والثوم  
والكراث فلا يقرب مسجدا ، فإن الملائكة تناذى مما يتاذى  
منه بثو آدم » .

وعن أنس رضى الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :  
« إياكم وهاينين البقلتين الميتتين أن تأكلوهما ، وئذ حلوا  
مساجدنا فإن كثتم لابد آكلوهما ، اشتوهما بالثار  
قللا » <sup>(٧٥)</sup> .

(٧٤) متفق عليه

(٧٥) رواه الطبراني وقال الشيخ الألباني ( صحيح ) في صحيح الترغيب والترهيب ويقول  
العلامة منير الدمشقي رحمه الله : انظر يا أخي حمال الله من كل ذي رائحة كريهة ، كيف  
هي ﷺ عن قربان المسجد من أكل ثوما أو بصلًا أو غيرها ما له رائحة كريهة تناذى منه =

وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ أَخْطَأُوا وَظَنُّوا أَنَّ هَذَا النَّهْيُ خَاصٌ بِيَوْمِ الْجَمْعَةِ  
فَقَطْ وَلَكِنَّهُ عَامٌ لِكُلِّ الْأَيَّامِ وَكُلِّ الصَّلَوَاتِ . فَمَنْ أَرَادَ أَنْ  
يَاكُلُوهُمَا فَلِيمْتَهُمَا بِالظَّبْخِ .

● - رفع الصوت بالقراءة في المسجد :  
فقد سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه صوت رجل في المسجد  
فقال ما هذا ؟ أتدرى أين أنت .

وَعَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، اعْتَكَفَ فِي الْمَسْجِدِ  
فَسَمِعُهُمْ يَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ فَكَشَفَ السِّرْتَ وَقَالَ : « أَلَا إِنَّ كُلَّكُمْ  
مُّنَاجِيَ رَبِّهِ فَلَا يُؤْذِنُ بِغَضْبِكُمْ بَعْضًا وَلَا يُرْفَعُ بَعْضُكُمْ عَلَى  
بَعْضٍ فِي الْقِرَاءَةِ » (٧٦) .

تم الكتاب وربنا محمود  
وله المكارم والعلى والجود  
وعلى النبي محمد صلواته  
ما ناح قمرى وأورق عود  
أبو حذيفة

---

= الملائكة . هل يحظر على بالك أن شارب الدخان « السجائر » ليس داخلاً في النبي مع  
العلم أن رائحة الدخان أشد أذى مما على أنأكل الترمي البصل لا يضره من أكلهما ، بل فيما  
فرائد كبيرة ، وشرب الدخان صرره كبير ولا يفع فيه ، نسأل الله العافية انتهى .  
(٧٦) رواه أبو داود والنسائي والبيهقي والحاكم وقال : صحيح على شرط الشيدين .

رقم الإيداع : ٤٥٥١ / ٨٧

## مَارِجُ الْوَفَاءِ - الْمَفْسُورَةُ

شارع الإمام محمد عبده المواجه لكلية الآداب

ت : ٢٤٢٧٢١ - ص.ب : ٢٣٠

تكسك . DWFA UN ٢٤٠٠٤ .

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)